

لا يشان انما همته الانسان لا تقتضيه المتغير في غير العواض
 على الاهلية هذا الشيء كما لا تكون لا تقتضيه له من ان
 وتكون منها فية للاهلية ولان الله تعالى يخلق الانسان
 لعباده التكليف ولم يخلقته مع فالاصل ان جعلت مريضة
 يكون وسيلة اليه ممتوليا من خلقه وحيوان يكون
 من مبرها فلهذا هو في العقل تام القدرة كما في العقل
 والتمسك له منافية لغيره فيكون من العواض فعل
 ان يعقل كما للجنون اما بعد خصيصا الضرب من اهلية الازمان
 لكن الصبي عند ذلك فينشق عنه فيستعمل في السقوط
 عن التام فلا يشق عليه في العجب في الازمان اذا اذاه
 كان فية لا يتلاخي اذا كلفه العجب عليه الازمان كلف
 التكليف والعمل ساقتان غيره والاحكام المبرهات بالعقل
 تعقيب لغيره لكن التكليف والعهود ساقتان ولا يلزم
 على هذا الوجهان بالكثر والترق لا يما بنا في ان الاحكام
 لم تعد سببه اول عدم الاهلية لا سجدت وانها هذا
 لان الحزبان سبب العقاب بما في طريق الجزا فان العاقل
 عاقل ماخذ المبرهات فيكون في سببها كذا لكن الصبي ليس من
 الجزا بالشرع فلهذا هو ولا يشك في ان الجزا بالعدم
 والترقان للفرمان بها السير بطريق الجزا بل لعدم سببه
 في

في الكفر وعدم الاهلية بالترق فتمها العتة واما الاخلاق
 في العقل بالخط في كلامه فينبغي من ان لا يفتقر العقل
 لكلام الجنان فيمكنه حكم الصبي العقل فية فيكون هذا الا
 ان العتة المقنوه اذا اسلمت لا يفتقر من الاسلام في تزوجها
 كما لا يوظف من معة في الجنون كمنحلات الصبي في الفرق
 انها اي الجنون والعقبة من عدم ربه والصبي معدود
 فتمها النشوان وهو لا يباح العجب لكنه لما كان من جنه
 مكسبا للشرع يكون عذرا في حقه فيما يعم فيه على الجا
 لان في حق العباد ومما ان يقع عليه الما بتفسيره كالمثل
 في الصلاة مثلا فان حاله ما كان وما لا يتبعه اتم
 بان يدعو اليه الطرح كما لا يخل في الصورة ان يجره انما
 في الانسان كالحق في الدين والاول ليس بعد عقله الا ان يرب
 ضلالم الناصبي يكون عذرا لانه غالب الوجود ومنها النور
 ومما كان عذرا على الازمان والوجوه الارادية اوجب
 تعبير الخطا لا ان يوجب ان يفسر اجاب لاجابه
 بالشرع لعدم امتداده على السلام من نابعه صلاته فانما لا يعم
 الرتبة كما انما لا يفسد هذا في قوله لا يخلو الرتبة والصلابة
 ومما لا يخلو من عدم العقل للدراسة والفرقة او ادر سب
 مشرعي عرض الرضا او القلب ويومئذ من الرتبة في علم بعمر

Copyrighted material